المدلس اسم شيخه الذي حدثه لكنه يسقط من بعده في الاسناد رجلا يكون
ضعيفا في الرواية او صغير السن ويحسن الحديث بذلك وتبعه النووي في ذكره
في القسم الاول من تقريبه وجماعة ليس فيهم ابن الصلاح منهم العلائي او تلميذه
الناظم لكن جعله قسما ثالثا للتدليس وحقق تلميذه شيخنا انه نوع من الاول
وصنيع النووي في شرح مسلم وتقريبه يقتضيه وبالتسوية سماه ابو الحسن
ابن القطان فمن بعده فقال سواه فلان وصورته ان يروي المدلس حديثا
عن شيخ ثقة بسند فيه راو ضعيف فيحذفه المدلس من بين الثقتين
اللذين لقي احدهما الاخر ولم يذكر اولهما بالتدليس ويأتي بلفظ محتمل
فيستوي الاسناد كله ثقات ويصرح المدلس بالاتصال عن شيخه لانه قد
سمعه منه فلا يظهر في الاسناد ما يقتضي رده الا لاهل النقد والمعرفة
بالعلل ويصير الاسناد عاليا وهو في الحقيقة نازل وهو مذموم جدا لما فيه
من مزيد الغش والتغطية وربما يلحق الثقة الذي دون الضعيف الضرر
من ذلك بعد تبين الساقط بالصادق فكذلك مع براءته قال ابن حزم صح عن
قوم اسقاط المجروح وضم القوي الى القوي تلبيسا على من يحدث وغرورا
لمن يأخذ عنه فهذا مجروح وفسقه ظاهر وخبره مردود لانه ساقط
العدالة انتهى وممن كان يفعله بقية ابن الوليد والوليد بن مسلم وبالتعبير
باللقا خرج الارسال فقد ذكر ابن عبد البر وغيره ان مالكا سمع من ثور
ابن زيد احاديث عن عكرمة عن ابن عباس ثم حدث بها بحذف عكرمة لانه
كان يكره الرواية عنه ولا يرى الاحتجاج بحديثه انتهى في امثلة لذلك
عن مالك بخصوصه فلو كانت التسوية بالارسال تدليسا لعد مالك في المدلسين
وقد انكروا على من عده فيهم فقال ابن القطان ولقد ظن بمالك على بعد عنه
عمله وقال الدارقطني ان مالكا ممن عمل به وليس عيبا عندهم قلت وهو
محمول على ان مالكا ثبت عنده الحديث عن ابن عباس والا فقد قال الخطيب

انه

انه لا يجوز هذا الصنيع وان احتج بالمرسل لانه قد علم ان الحديث عمن
ليس بحجة عنده وكذا بالتقييد بالضعيف كان اخص من المنقطع على
ان بعضهم قد ادرج في تدليس التسوية ما كان المحذوف ثقة ومن
امثلته ما رواه هشيم عن يحيى بن سعيد الانصاري عن الزهري
عن عبد الله بن الحنفية عن ابيه هو محمد بن الحنفية عن علي في تحريم
لحوم الحمر الاهلية قالوا ويحيى لم يسمعه من الزهري وانما سمعه غيره
انما اخذه عن مالك عنه ولكن هشيم قد سوى الاسناد كما جزم به
ابن عبد البر وغيره وبتاييد يقول الخطيب الذي اسلفته في ولهذا القسم
الاول عن فطر تتمة المدلسون مطلقا على خمس مراتب بينها شيخنا
رحمه الله في تصنيفه المختص بهم المستمد فيه من جامع التحصيل
للعلائي وغيره من لم يوصف به الا نادرا كالقطان من كان تدليسه
قليلا بالنسبة لما روى مع امامته وجلالته وتحريه كالسفيانين من
اكثر منه غير متقيد بالثقات من كان اكثر تدليسه عن الضعفاء والمجاهيل
من انضم اليه ضعف بامر اخر ثم ان جميع ما تقدم تدليس الاسناد واما
تدليس المتن فلم يذكروه وهو المدرج وتعمده حرام كما سيأتي في بابه
بل فسره الروياني والماوردي وابن السمعاني بتحريف الكلام عن مواضعه
يعني بالتقديم والتأخير ونحو ذلك مما يخل بالمعنى وهو حرام ايضا
ولهم ايضا تدليس البلاد كان يقول المصري حدثني فلان بالعراق
يريد موضعا باخميم او بزبيد يريد موضعا بقوص او بزقاق حلب
يريد موضعا بالقاهرة او بالاندلس يريد موضعا بالقرافة او بما وراء النهر
موهما دجلة وهو اخف من غيره لكنه لا يخلو عن كراهة وان كان صحيحا
في نفس الامر لايهامه الكذب بالدجلة والتشبع بما لم يعط

الشاذ

لما كانت تعارض الوصل والارسال مفتقرا لبيان الحكم فيما يقابل الراجح منهما

Copyright (c) King Saud University